وقيد بالحيثية ليندرج فيه الشيء الذي هو مبداء التغيير في نفسه لكن
لا من حيث انه نفسه به بل من حيث انه شيء آخر باعتبار ما من الاعتبارات
كالطبيب باعتبار انه طبيب يعالج نفسه لا باعتبار انه طبيب بل باعتبار
انه مريض فالآثار والافعال المعتادة المستمرة الصادرة من الاجسام
بعد تجردها عما يقتضي منها تلك الآثار والافعال من الامور الخارجية
كاختصاصها بأيون وكيفيات واوضاع مخصوصة وكالحركات وسائر
الافعال الصادرة عنها يجب ان يكون صدورها عن قوى مؤثرة
موجودة فيها متغايرة لجسميتها اذ لو لم يكن كذلك لكان صدورها
اما عن الجسمية المشتركة او لا عن سبب مستمر الوجود فيها بل لاجتماع امور
اتفاقية والاول بط لاستلزامه اشتراك الاجسام في الآثار والافعال
وكذا الثاني لان حصول تلك الآثار والافعال لما كان بطريق الاتفاق

لما تقرر ان

١٠٩

لما تقرر ان الامور الاتفاقية لا تكون دائمية ولا اكثرية فثبت
انها صادرة عن القوى الموجودة في الاجسام وهو المطلوب
قيل لم لا يجوز ان يكون تلك الآثار والافعال صادرة عن مبدء مفارق
قلنا المبدء المفارق نسبته الى الاجسام كلها على السوية فاقتضاؤه
نوعا من الآثار والفعل في بعض الاجسام دون غيره يكون
ترجيحا بلا مرجح وانه محال

فصل في العلة والمعلول

اقول علة الشيء هي ما يتوقف عليه ذلك الشيء وهي قسمان الاول
هو ما يتقوم به الماهية من اجزائها ويسمى علة الماهية والثاني ما
يتوقف عليه اتصاف الماهية المتقومة باجزائها بالوجود الخارجي
ويسمى علة الوجود وعلة الماهية اما ان لا يجب بها وجود المعلول
بالفعل بل بالقوة وهي العلة المادية كالطين للكوز فان الكوز